



الوكيل المساعد لقطاع التنمية الاجتماعية أكدت أنه يحظر جمع التبرعات في الأماكن غير المرخص بها الفضلي لـ «الأبناء»: أكثر من 21 مليون دينار قيمة مساعدات اجتماعية تقدمها «الشؤون» وتستفيد منها 21 فئة

اجرت الحوار: بشري شعبان

قالت الوكيل المساعد لقطاع التنمية الاجتماعية بوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل منيرة الفضلي خلال لقائها في «ألو الأبناء» للرد على استفسارات قراء «الأبناء»: إن المساعدات الاجتماعية التي تقدمها الوزارة تستفيد منها 21 فئة اجتماعية، مضيفة أنه في احصائية الشهر الماضي قاربت المبالغ المصروفة على بند المساعدات الاجتماعية 22 مليون دينار مقدمة لمراكز تنمية المجتمع المنتشرة في المناطق، والتي تبلغ 19 مركزاً يتم من خلالها العمل على تنمية قدرات الشباب، مشيرة الى انه قد وضع عدد من المشاريع الخاصة بالشباب ضمن خطة التنمية للعام الجاري، حيث تركز على الشباب وابداعاتهم. وتطرق الفضلي الى الجمعيات الخيرية والاجتماعية ودورها في المجتمع وآليات تنظيم عملها واشهارها، والضوابط التي اقرتها الوزارة لتنظيم عملية جمع التبرعات، والضوابط الخاصة بالاشخاص القائمين على جمع التبرعات، كما تحدثت عن القانون 22 لسنة 2014 الذي لم يكن يوجد قبله قانون خاص لتنظيم عمل الحضانات الخاصة. وأشارت الى القرار الذي اصدرته وزيرة الشؤون هند الصبيح بإنشاء لجنة خاصة لدراسة طلبات اشهار جمعيات النفع العام برئاستها وتضم عددا من المختصين من الوزارة ومن شخصيات المجتمع المدني لمتابعة طلبات الاشهار، والى التفاصيل:

الدينار من خلال كتابة القيمة بالعملة الاجنبية وما يعادلها بالدينار، واستخدام ارقام جافة في كتابة بيانات المتبرع على سند القبض للمعاينة من وضوح تلك البيانات على النسخة الكربونية لتتسنى للوزارة مراجعتها، وان تكتب المبالغ بالأرقام والاحرف على سند القبض، وبعد الانتهاء من دفاتر سندات القبض يتعين على المحصل جمع المبالغ الواردة بالسندات وكتابتها على الغلاف والتوقيع على الدفاتر بصحة المبلغ.

وعلى الجمعية الالتزام بتسليم كل سندات القبض المستخدمة كلياً والمستخدمة جزئياً وغير المستخدمة والمفعاة وكشوف الحصيلة النقدية للوزارة ممثلة في ادارة الجمعيات الخيرية والمبشرات في موعد لا يتجاوز الشهرين من انتهاء شهر رمضان، وان تلتزم الجمعية بتوضيح سندات القبض الملقاة مع بيان اسباب الالغاء، وتزويد الادارة المعنية ايضا بصورة عن الابداعات البنكية لمطابقتها مع المبالغ المحصلة وفق ما ورد في سندات القبض الخاصة في الجمعية.

«الأبناء»: أحيانا تكون هناك دفاتر مفقودة كيف تعاملون مع هذا الوضع؟
● بالنسبة للمفقودات سواء كانت دفاتر او حتى سندات فعلى الجمعية ان تبلغ المخبر باختفاء السندات وارقامها، وتزويد الوزارة بنسخة من البلاغ وذلك لرفع المسؤولية القانونية عن الجمعية.

أم محمد: يكثّر في المنطقة التي نسكن بها وجود أشخاص يطرقون الابواب للسؤال عن مساعدة، هل هذا مسموح وكيف نتعامل معهم؟

● الطرارة ممنوعة نهائياً في الكويت وهذا شكل من أشكالها، ووزارة الداخلية هي الجهة المخولة بمكافحة هذه الظاهرة وفرق التفتيش الميداني والادارة المعنية في وزارة الشؤون في حال تبليغها بهذه الحالات تقوم برقع كتاب الى وزارة الداخلية لتأخذ الاجراء اللازم، ونحن نتمنى في هذا السياق ان يحرص كل مواطن على التبليغ عن اي حالة جمع تبرعات غير قانونية سواء بالطرارة او عبر وسائل التواصل الاجتماعي وتزويد الادارة المعنية بأرقام الهواتف التي ترسل هذه الدعوات لكي نتخذ الاجراءات المناسبة بشأنها عبر مخاطبة شركات الاتصالات وغيرها من الاجراءات القانونية.

منى العلي: بعد انتظار طويل أطل علينا قانون الحضانات ليكون



وزارة الشؤون حظرت عمل اكشاك جمع التبرعات

او الداخل تدعو لجمع التبرعات ما عدا المصرح بها من قبل الوزارة، كما يحظر وضع حصالات للجمع النقدي، كما يحظر اللقاء الخطب التي تدعو للتبرع ما عدا المصرح لهم من قبل الوزارة، وكذلك الالتزام بجمع التبرعات عن طريق الاستقطاعات البنكية في الاماكن المحددة وفقاً للجدول الذي تم التنسيق بشأنه مع وزارة الاوقاف.

وهناك ضوابط خاصة بالاشخاص القائمين على عملية جمع التبرعات داخل المقر الرئيسية لكل جمعية وهي:

الالتزام باعطاء المتبرع سند قبض مباشرة بعد عملية التبرع، وكتابة اسم المتبرع وتاريخ التبرع بشكل واضح، وتوضيح التبرعات التي يتم تحصيلها بعمولات غير

استخدام سندات القبض داخل المقر الرئيسية للجمعية والاستقطاعات البنكية في المساجد التي تم الاتفاق عليها مع وزارة الاوقاف، ويحظر جمع التبرعات بأي شكل من الاشكال في الاماكن غير المرخص بها (المجمعات التجارية، المنازل، الساحات العامة وغيرها من الاماكن)، وتسلم الدفاتر للمندوبين الذين يتم تزويد الوزارة باسمائهم وطباعة بطاقات تعريفية موحدة لهم من قبل وزارة الشؤون موضحة بها تاريخ اصدارها وانتهائها، ويلتزم هؤلاء الاشخاص بحمل تلك البطاقات وازرارها فور طلبها من فرق العمل المكلفة بالتفتيش والمتابعة من قبل الوزارة.

ومن الضوابط عدم وضع أي إعلانات على أسوار المساجد من الخارج

التفتيش والتدقيق؟
● لقد تم تشكيل فريقين للتفتيش الميداني خلال شهر رمضان المبارك، وتمت الاستعانة بموظفين من ادارات اخرى وكانت التوجيهات واضحة للفريقين بأن يكون عملهم الميداني بشكل عشوائي وعلى فترات مختلفة، ويمكنهم الاستعانة بما يرونه مناسباً.

«الأبناء»: هل هناك ضوابط للعمل الخيري هذا العام؟
● تم اعتماد ضوابط خاصة لجمع التبرعات النقدية لهذا العام وهي ان تسلم دفاتر سندات القبض بشعار الوزارة لمدوب الجمعية المعنية بناء على تفويض صادر من الجمعية لمدوب خاص باستلام تلك الدفاتر وفقاً لمحضرات استلام موضع به عدد الدفاتر وارقامها

أكثر عدد الحالات المستفيدة هي لربات البيوت أي المرأة التي لا تعمل وعمرها 55 فما فوق وقد وصل عدد المستفيدات 14755 حالة



أم خالد: أنا امرأة كويتية متقاعدة وراتبي 800 دينار وايجار المنزل 600 دينار وما عندي أي معين، وابنائي كل منهم لديه عائلة وعليه ديون، فهل من امكانية مساعدة من وزارة الشؤون؟
● هناك قانون وانظمة معمول بها في قضية المساعدات الاجتماعية، وبالنسبة لحالتك لا تنطبق عليك الشروط لأن دخلك الشهري أكثر من قيمة المساعدة للفرد.

محمد العززي: عودتنا وزارة الشؤون ان تضع سنويا مشروعا خاصا لجمع التبرعات خلال شهر رمضان المبارك، هل يوجد هذا العام مشروع؟ وهل هناك جديد بالنسبة لجمع التبرعات؟

● جرياً على العادة السنوية في شهر الخير، قامت الادارة المختصة بوضع مشروع خاص لجمع التبرعات خلال الشهر الكريم، ومثل كل سنة فللمجمعة الخيرية المصرح لهما ان تجميع التبرعات، ولكن بشرط الحصول على تصريح من الوزارة، وان يكون الجمع النقدي في المقرات الرئيسية للجمعيات التعاونية وبموجب ايصالات مهورة من الوزارة، اما في الافرع ومراكز اللجان فيكون من خلال استقطاع بنكي.

علي محمد: هل مسموح بالجمع النقدي في المساجد وهل مسموح بدخول مندوب الجمعيات للمصلين في صحن المسجد لجمع التبرعات؟

● بالنسبة للمساجد هناك تنسيق مع وزارة الاوقاف بشأن جمع التبرعات في المساجد، ولكن بموجب استقطاعات بنكية وان يكون ممثل الجمعية متواجداً في مكان محدد، ومن يريد التبرع فليذهب اليه، فمن غير المسموح ان يجول ممثل الجمعية داخل المسجد ليجمع التبرعات، كما ان الجمع النقدي في المساجد ممنوع نهائياً، وايضا التبرعات العينية مثل أي اغراض او ملابس او مواد غذائية كلها ممنوعة سواء في المساجد او في أي مكان آخر، كما يحظر على ممثل اي جمعية خيرية ان يستخدم منبر المسجد لحث المصلين على التبرع منعا للاجراج.

«الأبناء»: هل باستطاعة الوزارة ضبط الوضع لاسيما ان عدد موظفي الادارة المعنية محدود؟ وكيف ستعاملون مع

قانون 22 لسنة 2014 تقدمت به وزارة الشؤون وعرض على مجلس الأمة وتمت مناقشته في لجان بحضور كل الجهات المعنية بحماية الطفل

لجنة خاصة لمتابعة طلبات إشهار جمعيات النفع العام

تشكيل فريقين للتفتيش الميداني خلال شهر رمضان المبارك والاستعانة بموظفين من إدارات أخرى



تنسيق مع وزارة الاوقاف بشأن جمع التبرعات في المساجد ولكن بموجب استقطاعات بنكية فقط

لا يجوز وضع أي إعلانات على أسوار المساجد من الخارج أو الداخل تدعو لجمع التبرعات ماعدا المصرح لها بذلك

م	نوع الحالة	عدد الحالات	عدد الأفراد	المنصرف عن طريق قسم المتابعة المالية بعد التحميل	المنصرف الشهري	إجمالي المنصرف
1	طلبة بالخارج	180	264	1304	740	111628
2	ربات البيوت	14755	14755	20999	527	8029190
3	شيوخة	5860	6887	19008	637	2806431
4	اسر طلبة	1626	2353	12424	954	1005616
5	عجز عن العمل	3	4	-	1798	-
6	ايتام	114	159	1373	258	52094
7	أرامل	1242	2044	6925	104	484335
8	مطلقات	8044	12055	56030	195	4228355
9	مرض	1374	1831	19168	555	873549
10	عجز مادي	1927	3093	23561	611	1004411
11	بنات	1777	1777	22597	133	828249
12	اسر مسجونين	990	1925	37913	834	665647
13	تأثيم	45	81	3158	417	31267
14	محتضنين	153	155	-	-	86073
15	عسكريين	74	-	-	-	16086
16	مؤقتين	-	-	-	-	-
17	حالات خاصة	3	5	-	-	1414
18	متزوجات ع م	1962	3879	96236	274	1293794
19	شؤون القصر (ايتام)	175	337	-	208	76251
20	شؤون القصر (ارامل)	30	71	-	5121	-
21	شؤون القصر (بنات)	169	169	-	497	61681
22	اقساط بنك التسليف	-	-	-	-	5700
23	اقساط السكن	-	-	-	-	65560
24	حالات منازل دائمة	400	785	-	129	227044
25	حالات منازل مؤقتة	44	62	-	833	24759
	الإجمالي	40947	51991	317697	861	21832691

- إجمالي المجوزين (8896/ د.ك) فقط ثمانية آلاف وثمانمائة وستة وتسعون ديناراً لا غير). - المبالغ المسترجعة (240,580,64 د.ك) فقط أربعة وستون ألفاً وخمسمائة وثمانون ديناراً و240 فلساً. - المبالغ المنصرفة (886,691,213 د.ك) فقط واحد وعشرون مليوناً وثمانمائة واثنان وثلاثون ألفاً وستمائة وواحد وتسعون ديناراً و861 فلساً.